

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والتي تتيح بمقتضاه الحكومة البريطانية للحكومة المصرية منحة لا تتجاوز ١٠ مليون جنيه استرليني لتمويل منتجات دوائية وكيماويات دوائية وسيطة ، الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/١٠/٣١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،

قرر :

(مادة وحيده)

ووفقاً على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ،

والتي تتيح بمقتضاه الحكومة البريطانية للحكومة المصرية منحة لا تتجاوز ١٠ مليون جنيه استرليني لتمويل منتجات دوائية وكيماويات دوائية وسيطة ،

الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/١٠/٣١ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

مدر برئاسة الجمهورية في ٨ شعبان سنة ١٤٠٨ (٢٦ مارس سنة ١٩٨٨) .

حسني مبارك

وانق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٦ رمضان سنة ١٤٠٨ الموافق ٢ مايو سنة ١٩٨٨

القاهرة في ٣١ أكتوبر ١٩٨٧

صاحب السعادة :

أتشرف بأنني قد أحضرت وأن أشكركم على خطاب سعادتكم المؤرخ بتاريخ اليوم بشأن منحة لحكومة لبريطانيا لتكاليف بعض الدراسات والمنتجات الدوائية والتي تقرأ كما يلى :

من وزير الخارجية وشئون الحكومة للملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية إلى :

صاحب السعادة :

يشرفني أن أشير إلى المحادثات التي أجريت منذ وقت قريب بين حكومتي بريطانيا الشمالية وآن أخطركم بأن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية تنوى أن تبيع لحكومة جمهورية مصر العربية في شكل منحة لبرنامج معونة مبلغ لا يتجاوز ١٠٠٠٠٠ (عشرة ملايين جنيه استرليني) (ويطلق عليها هنا فيما بعد « المنحة ») تستخدمة في شراء سلع وخدمات محددة من المملكة المتحدة وأيضاً لسداد بعض الرسوم والمبالغ تدفع لوكالاء الناج للحكومات والهيئات فيما وراء البحار (ويطلق عليهم هنا فيما بعد وكلاء الناج ») .

٢ - وفيما عدا ما تخطر به حكومتي حكومتكم كتابة ، فإن تفصيات المنحة لن تستخدمن إلا للقيام بالسداد المباشر للسلع التي تحددها حكومتنا سوية ، والتي تنتج بالكامل وتورد من المملكة المتحدة (ويطلق عليها هنا فيما بعد « السلع المصرح بها ») .

وسوف تتولى حكومتي إرسال البيانات الكاملة إلى وكلاء الناج بشأن السلع المصرح بها التي تشتري أو الخدمات التي تؤدي .

كما تتولى حكومتكم اخطار وكلاء الناج بأسماء وتوقيعات الأشخاص الذين لهم حق التوقيع على طلبات الشراء ، ثم تقوم بعد ذلك بإرسال طلبات الشراء المرقعة إلى وكلاء الناج الذين يتولون عملية الشراء وترتيبات شحن السلع المشتراء أو الخدمات المطلوب تأديتها وذلك من مبلغ المنحة .

٣ - وتقوم حكومتكم من خلال الهيئة التنفيذية المختارة (هيئة الأدوية والكيماويات والمستلزمات الطبية) بالتأكد من أن الجهات النهائية المنتفعه بالمنحة تقوم بسداد المبالغ المقابلة بالجنيه المصري والمحولة على أساس سعر الصرف السائد في السوق الحرة لدى البنك التجارى (ويطلق عليها هنا فيما بعد « المبالغ المقابلة ») والتي تعادل المبالغ المصحوبة من المنحة بالجنيه الاسترليني .

وتدفع المبالغ المقابلة - وفقاً للتعليمات النمطية للحكومة المصرية - في حساب خاص يفتح لدى البنك المركزي المصري . وسوف تخطر حكومتكم حكومتى كلما تم ايداع أى من هذه المبالغ .

٤ - لا تستخدم المنحة لمواجهة أية ضرائب أو مصاريف أو رسوم استيراد أو جمركية تفرضها حكومتكم بطريق مباشر أو غير مباشر على السلع والخدمات التي تمول من المنحة .

٥ - تخصص المنحة لتمويل منتجات دوائية وكيماءات دوائية وسيطة لشركة الجمهورية وللشركة المصرية لتجارة الأدوية . وسوف تتولى حكومتى بالاشتراك مع حكومتكم اعداد قائمة بالمنتجات التي سيتم توریدها .

٦ - ما لم توافق حكومتى على غير ذلك فان فترة السحب من هذه المنحة ينتهي أجلها في ٣١/٣/١٩٨٨ .

٧ - يتولى وكلاء الناج عمليات شراء وترتيبات شحن السلع المشتراء من المملكة المتحدة والممولة من المنحة ولكن تكون صالحة للتمويل ، فاًقة يلزم بالنسبة لجميع العقود التي يقبلها وكلاء الناج لشراء السلع والخدمات من المملكة المتحدة ، باستثناء ما قد توافق عليه خلاف ذلك حكومة المملكة المتحدة .

(١) أن تكون مصحوبة بشهادة تفيد التعاقد - وفقاً للنموذج الموضح في الملحق «ج» (كيماءات) - مستوفاه البيانات ، وتقربأن السلع والخدمات ذات منشأ من المملكة المتحدة .

(ب) أن تسمح بالدفع بالاسترليني للأفراد الذين يؤدون العمل في المملكة المتحدة .

(ج) وأن تكون قد أبرمت بعد البدء في ترتيبات المنحة .

٨ - ولا مكان للسحب من موارد المنحة فإنه يجب ارسال طلب في شكل النموذج الموضح في الملحق (أ) الى وكلاء التاج لفتح حساب خاص (يطلق عليه فيما بعد « الحساب ») ولا يستخدم هذا الحساب الا لاغراض الترتيبات المتعلقة بالمنحة وطبقاً للتعليمات الواردة في ذلك الطلب .

٩ - وبمجرد فتح الحساب ، وقبل اتخاذ أي خطوات تتطلبه هذه الترتيبات للحصول على أي جزء من أي مخصص من موارد المنحة ، فإنه يجب تقديم نسخة من التعليمات لوكلاء التاج مع نماذج توقيع الأفراد الذين لهم سلطة التوقيع على طالبات الصرف المشار إليها فيما بعد لحكومة المملكة المتحدة وإذا حدث أي تغيير في هؤلاء الأفراد فإنه يجب الإخطار عنه بالمثل . وسيقوم وكلاء التاج في نفس الوقت وكلما طرأ تغيير ما باخطار حكومة المملكة المتحدة باسمه موظفي وكلاء التاج المصرح لهم رسميًا بالتوقيع نيابة عنها على طلب السحب المشار إليه هنا فيما بعد ، مع تقديم نموذج توقيع من صورتين لكل من هؤلاء الموظفين .

١٠ - بعد استكمال هذه الاجراءات يقوم وكلاء التاج بالدفع مباشرة من الحساب بالنسبة للتعاقدات المعتمدة ولا يتم السحب من الحساب بالنسبة للمدفوعات المستحقة عن السلع والخدمات المؤداة بموجب عقد في المملكة المتحدة الا بعد تسليم وكلاء التاج المستندات الآتية :

(أ) شهادات الدفع من التعاقددين المعنيين طبقاً للنموذج الموضح في الملحق

(د) الفواتير المشار إليها في تلك الشهادات أو

(ب) الفواتير المتعلقة بالتعاقدات التي بموجبها تم اصدار شهادة تفيد التعاقد حسب النموذج الموضح في الملحق «ج» كيميات .

١١ - تخصم مباشرة من الحساب أتعاب وكلاء التاج فيما يتعلق بالقيام بالتوريدات وترتيبات الشحن طبقاً للفقرة ٧

- ١٢ - وبعد أن يقوم وكلاه التاج بالنيابة عن حكومة المملكة المتحدة باعتماد أي مدفوعات مباشرة من الحساب ، فإن حكومة المملكة المتحدة — بسجراً أن تتسلّم طلب وكلاه التاج على النموذج الموضح في الملحق «ب» تولى السداد بالاسترليني إلى الحساب ، واعتبر كل دفعه بنيابة عملية سحب من مبلغ المنحة .
- ١٣ - أي مبالغ تم دفعها من الحساب ثم ردت بعرفه أحد الموردين أو الضامنين تعاد بالعملة الاسترلينية إلى الحساب كما يعاد إلى حكومة المملكة المتحدة أي رصيده متبق في الحساب بعد مرور ستة أشهر من نهاية التاريخ المحدد للسحب من المنحة .
- ١٤ - تشحن السلع ويؤمن عليها طبقاً للقواعد التجارية التنافسية المعتادة ولا يشترط الشحن على آية سفن أو طائرات أو شركات من آية جنسية بعينها ويفقى على هذا الشرط في جميع التعاقدات .
- ١٥ - لحكومة الحق في اليوم بعمل فحص لسبة مئوية من الأصناف الموردة فيما يتعلق بالتكلفة والشروط المالية والمنشأ ، على أن تصرف تكاليف هذه الفحوص من المنحة .
- ١٦ - تسمح حكومتكم للأفراد المخولين من قبل حكومتى بهم فحص آية سلع مشتراد من المنحة عند وصولها ، أو فحص المستندات الخاصة بتلك السلع والخدمات ، وعقب ذلك تقوم حكومتكم بتزويد هؤلاء الأفراد بأى بيانات قد تلزم لهم في حدود المعقول والتى تتعلق باستخدام هذه السلع والخدمات .
- ١٧ - وتقوم حكومتكم بتأكيد توفر التمويل المحلى بالإضافة إلى المنحة بحيث يمكن اتاحة استخدام السلع المشتراء في الأغراض المخصصة لها .
- ١٨ - تأكيد حكومتكم ان جميع السلع والخدمات التي تم تمويلها من المنحة سوف تستخدم في الأغراض التي تم من أجلها التوريد وبمعرفة المنفعين

الذين تم التوريد من أجلهم وذلك ظال استخداماها ممكنا وفي حالة عدم الوفاء بهذه الشروط ، فإن لحكومة الحق في أن تستعين بحكومةكم على الفور المعادل للنيل المسبحوب من المعونة بعرض شراء تلك السلع والخدمات .

١٩ - في حالة قبول حكومة جمهورية مصر العربية للتبرقيات السالفة فإنه يشرفني أن أقترح أن يشكل هذا الخطاب إلى جانب رد سيادتكم بهذا المعنى تسجيلا يفيد تفاهم حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية في هذا الصدد الذي يسرى مفعوله من تاريخ رد سيادتكم ، والذي سوف يطلق عليه برنامج المنحة لعام ١٩٨٧ بين المملكة المتحدة ومصر .

ويوقع هذا الخطاب المتبادل من أصحاب باللغتين العربية والإنجليزية وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

٢٠ - وانى لأتهز هذه الفرصة لأعرب لسيادتكم عن عظيم تقديرى .

تم بالقاهرة من نسختين أصحابتين في ٣١ أكتوبر ١٩٨٧

وزير الخارجية وشئون الكومنولث للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

كما أتشرف بأن أؤكد بنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية أن فحوى خطابكم والمفهوم المبين به مقبول من حكومتي .

وانى لأتهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم تأكيداتى بعظيم تقديرى .

تم في القاهرة من نسختين أصحابتين في ٣١ أكتوبر ١٩٨٧

عن حكومة جمهورية مصر العربية

دكتور/أحمد عصمت عبد العميد

دكتور/موريس هكرم الله

وزير الدولة للتعاون الدولي
نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير
الخارجية

وزير الخارجية

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٨ الصادر بتاريخ ٢٦ مارس ١٩٨٨ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والتي تتيح بمقتضاه الحكومة البريطانية للحكومة المصرية منحة لا تتجاوز ١٠ ملايين جنيه استرليني لتمويل منتجات دوائية وكيماريات دوائية وسيطة الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/١٠/٣١

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢ مايو ١٩٨٨

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٥ مايو ١٩٨٨

قرار :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٧/١٠/٣١ بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والتي تتيح بمقتضاه الحكومة البريطانية للحكومة المصرية منحة لا تتجاوز ١٠ ملايين جنيه استرليني لتمويل منتجات دوائية وكيماريات دوائية وسيطة .

ويعدل به اعتباراً من ١٩٨٧/١٠/٣١

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية
د. أحمد عصمت عبد المجيد